

بينه وبين ما يضره أو يضلّه فيبقى الوالدان والأولياء في اضطراب، وتكد ومكابدة في العودة بهم إلى طريق السلامة، فكأن لسان الحال يقول: ولفت نظر الأولياء إليه ؛ ليكون وعاءً للتربية الأولية للمواليد وحفظهم من البدايات المضرة بدينهم وديانهم، فمن هذه البدايات المضرة بالفضائل، أو يمجسانه . . الحديث رواه البخاري في صحيحه . فهذا الحديث العظيم، وإذا كانت متبرجة سافرة أو حاسرة، فهي تربية فعلية للبنات على الانحراف، وصرف لها عن التربية الصالحة ومقتضياتها القويمة من التحجب والاحتشام والعفاف والحياء، وهذا ما يسمى: «التعليم الفطري» . ومنه يعلم ما للخادمة والمربية في البيت من أثر كبير على الأطفال سلباً وإيجاباً . لخطر تلك المحاضن على الأولاد في إسلامهم وأخلاقهم واستقامتهم . ٢٠ الاختلاط في المضاجع : عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: مروا أولادكم بالصلاة لسبع، [٩] فهذا الحديث نص في النهي عن بداية الاختلاط داخل البيوت، إذا بلغ الأولاد عشر سنين فواجب على الأولياء التفريق بين أولادهم في مضاجعهم، وعدم اختلاطهم ذكورا أو إناثاً أو ذكورا وإناثاً ؛ لغرس العفة والاحتشام في نفوسهم، وخوفاً من غوائل الشهوة التي تُؤدّي إليها هذه البداية في الاختلاط، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه . - الاختلاط في رياض الأطفال : هذه أولى بدايات الاختلاط خارج البيوت، فكيف به خارج البيوت مع غياب رقابة الوالدين؟! فليترك الله الوالدان من الزج بأولادهم في هذه المحاضن المختلطة، وينظر ص - ٦٩ فهو مهم . فاتقوا الله - عباد الله - في ذرايكم . الأزياء المحرمة على البالغة، كالألبسة الضيقة، أو الشفافة، أو التي لا تستر جميع بدنها، كالقصير منها، تصاوير أو صلبان أو تشبه بلباس الرجال، المتاجرات بأعراضهن نسأل الله الستر وحسن العاقبة. - ٦ تغيير لباس الطالبات المربول) - بِدَايَةُ التَّرْجِيلِ: أثبت التاريخ أن هذا التغيير في المَحَاضِنِ الدَّرَاسِيَةِ المحتشمة هو بداية النهاية للباس وبداية التحول إلى التبرج بلباس قصير يكشف عن الساقين مع الشرعي، ٨٥ ثم إلى التشبه بالكافرات بتقليد ربطة العنق : - الكرفته، وهكذا في الأكماس؛ ويكثر الخط، وتغيير الحذاء النسائي إلى حذاء رياضي تمهيداً لبداية العمل الرياضي. بالكافرات، فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (: ١) انظر واقعنا المعاصر: ص/ ٢٦٣-٢٦٤ . ٨٦ الأصل العاشر الغيرة هي السياج المعنوي لحماية الحجاب ودفع التبرج والسفور والحسور والاختلاط . والغيرة هي: ما ركبه الله في العبد من قوة روحية تحمي المحارم والشرف والعفاف من كل مجرم وغادر، محمود وجهاد مشروع؛ وإن المؤمن يغار، وإن غيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله عليه متفق عليه. ولقول النبي : من قتل دون أهله فهو شهيد رواه الترمذي، أو ينال منها، وباعت على توارث هذا الخلق الرفيع في الأسر والذراي: غيرة النساء على أعراضهن وشرفهن وغيرة أولياتهن عليهن وغيرة المؤمنين على محارم المؤمنين من أن تنال الحرمات أو تخدش بما يجرح كرامتها وعفتها وطهارتها ولو بنظرة أجنبي إليها . ولهذا صار ضد الغيرة: «الديانة وضد الغيور : الديوث» وهو الذي يقر السوء في أهله ولا غيرة له عليهم. ● ولذا سدّ الشرع المطهر الأسباب الموصلة إلى هتك الحجاب وإلى الديانة وإليك هذا البيان النفيس للشيخ أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - عند حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : (ما من امرأة تطيبت للمسجد فيقبل الله لها صلاة حتى تغتسل منه اغتسالها من الجنابة رواه أحمد، قال - رحمه الله تعالى - في تحقيقه للمسند: (١٥ ١٠٨ ١٠٩) ما نصه : وانظر - أيها الرجل ٨٧ المسلم - وانظري - أيتها المرأة المسلمة - هذا التشديد من رسول الله ، حتى يزول أثر الطيب. انظروا إلى هذا وإلى ما يفعل نساء عصرنا المنتهكات الفاجرات الداعرات وهنّ ينتسبن إلى الإسلام زوراً وكذباً. يساعد من الرجال الفجار الأجراء على الله وعلى رسوله وعلى بديهيات الإسلام يزعمون جميعاً أن لا بأس بسفور المرأة، وبخروجها عارية باغية، وباختلاطها بالرجال في الأسواق وأماكن اللهو والفجور، ويجترؤون جميعاً فيزعمون أن الإسلام لم يحرم عليها السفر في البعثات التي يسمونها علمية»، ويجيزون لها أن تتولى المناصب السياسية. عن بل انظروا إلى منظر هؤلاء الفواجر في الأسواق والطرق، وعن إبطيها وما تحت إبطيها، وتلبس الثياب التي لا تستر شيئاً، والتي تشف عما تحتها، بل إننا نرى هذه المنكرات في نهار شهر رمضان لا يستحين ولا يستحي من استرعاه الله إياهن من الرجال، أقول : وإذا أردت أن تعرف فضل الحجاب وستر النساء وجوههن عن الأجانب فانظر إلى حال المتحجبات ماذا يحيط بهن من الحياء، والبعد عن مزاحمة الرجال في الأسواق، والتصون التام عن الوقوع في الرذائل، أو أن تمتد إليهن نظرات فاجر ؛ وإلى حال أولياتهن : ماذا لديهم من شرف النفس والحراسة لهذه الفضائل في المحارم؛ وقارن هذا بحال المتبرجة السافرة عن وجهها التي تُقَلَّبُ وجهها في وجوه الرجال،